رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المعاملات و الأخلاق

حكم بيع نفس البرنامج لعدة أشخاص دون إذن المشتري الأول د صلاح الصاوي

صلاح الصاوي

انا اعمل في مجال البرمجة صنعت برنامج لعميل اخذت ثمن ذلك العمل منه هل يجوز لي ان اعيد استخدام هذا الكود لابيع نفس البرنامج او برنامج مشابه له ببعض التعديلات لعبيل اخر - 00:00:00

علما انه لا يوجد شرط في العقد بيني وبين العميل الاول في هذا الامر الجواب ان مرد الامر في ذلك الى الشرط او العرف. القاعدة المعروف عرفا كالمشروط شرطا فاذا لم يشترط عليك في العقد ان الكون مملوك له - 00:00:21

ولا يرى بذلك عرف تجاري فهو على اصل الحل يجوز لك ان تستخدمه كيف تشاء الله تعالى اعلى واعلم اللهم اهدنا سواء السبيل - 00:00:44